



دار الأمانة المصرية  
المخازن والتعاقدات

طابع شهيد

## كراسة الشروط والمواصفات لعملية

(توريد أثاث، وأجهزة كهربائية) غير شائعة الاستخدام

بطريق المناقصة العامة رقم (١) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦  
تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٢/١٠ م  
في تمام الساعة الثانية عشر ظهرًا  
بمقر دار الإفتاء المصرية مبنى الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم  
التأمين المؤقت قدره بند الأثاث ٦٥٢٥٠ جنيهاً، بند الأجهزة الكهربائية ٤٨٨٢,٥٠ جنيهاً

ثمن كراسة الشروط والمواصفات ٢٩٩ جنيهاً فقط مئتان وتسعة وتسعون جنيهاً

يضاف إليه الآتي:

- ضريبة القيمة المضافة ١٤%.
- بالإضافة إلى مبلغ ١٠ جنيهاً رسم صندوق متحدي الإعاقة.
- مبلغ ١٠ جنيهاً رسم صندوق رعاية مسنين.

إيصال توريد رقم: ..... بتاريخ ...../...../٢٠٢٦.

## محتويات كراسة الشروط والمواصفات

رقم الصفحة	البيان	م
٦-٥	التعريفات	١
٧	أهداف العملية والغرض من الطرح	٢
٧	بيانات التواصل بالجهة الإدارية	٣
٧	وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات	٤
٧	اللغة	٥
٧	التسجيل على بوابة التعاقدات العامة	٦
٨	الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد	٧
٩	الاشتراطات العامة	٨
٩	التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة	٩
٩	حماية المنافسة	١٠
١٠	المساواة والشفافية	١١
١٠	الممارسات الفاسدة	١٢
١١	حظر الاشتراك في العملية	١٣
١٢	الضوابط العامة	١٤
١٢	تجزئة العملية	١٥
١٢	توافر الاعتماد المالي	١٦
١٢	تقديم الإيضاحات	١٧
١٢	تقديم الاستفسارات	١٨
١٢	التعديل في الشروط والمواصفات	١٩
١٣	التأمينات	٢٠
١٣	التأمين المؤقت	٢١
١٣-١٤	صور سداد التأمين المؤقت	٢٢
١٤	التأمين النهائي	٢٣
١٤	أثر عدم سداد التأمين النهائي	٢٤
١٤	أسلوب التقييم	٢٥
١٥	الدفعة المقدمة	٢٦
١٥	مكان التنفيذ	٢٧

١٥	تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها	٢٨
١٦-١٥	إلغاء العملية محل الطرح	٢٩
١٦	إعداد العطاء	٣٠
١٦	تكلفة إعداد العطاء	٣١
١٦	تسليم العطاء	٣٢
١٧	تعديل مدة تقديم العطاء	٣٣
١٧	مدة سريان وصلاحيه العطاء	٣٤
١٧	الوكالة في تقديم العطاء	٣٥
١٨	سحب العطاء	٣٦
١٨	العطاءات المتأخرة	٣٧
١٨	حظر التقدم بأكثر من عطاء	٣٨
١٨	وفاة صاحب العطاء	٣٩
١٩	محتويات العطاء	٤٠
١٩	مستندات العطاء	٤١
١٩	محتويات المظروف الفني	٤٢
١٩	محظورات إعداد المظروف الفني	٤٣
٢٠	محتويات المظروف المالي	٤٤
٢١	محظورات إعداد المظروف المالي	٤٥
٢١	فتح المظاريف الفنية	٤٦
٢١	الفحص الشكلي والبت الفني	٤٧
٢١	استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية/ مالية	٤٨
٢١	المعاينة / الزيارات الميدانية	٤٩
٢٢	آلية التقييم الفني	٥٠
٢٢	إعلان نتائج البت الفني	٥١
٢٢	فتح المظاريف المالية	٥٢
٢٣-٢٢	الدراسة وآلية التقييم المالي	٥٣
٢٣	إعلان نتائج البت المالي	٥٤
٢٣	الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز	٥٥
٢٣	توقيع العقد	٥٦
٢٣	البرنامج الزمني للتوريد	٥٧

٢٣	الفحص والاستلام	٥٨
٢٤	التقاعس عن الاستلام	٥٩
٢٤	التقاعس عن التنفيذ	٦٠
٢٤	الضمان	٦١
٢٥	الصيانة وقطع الغيار	٦٢
٢٥	مستلزمات التشغيل	٦٣
٢٥	السداد وصرف المستحقات	٦٤
٢٥	تعديل حجم التعاقد	٦٥
٢٥	النزول عن العقد	٦٦
٢٥	فسخ الوجوبي للعقد تلقائياً	٦٧
٢٦	الفسخ الجوازي للعقد	٦٨
٢٦	القواعد الحاكمة	٦٩
٢٧	بيان الأصناف والكميات المطلوبة من الأثاث	٧٠
٣٤-٢٨	المواصفات الفنية للأثاث	٧١
٣٥	بيان الأصناف والكميات المطلوبة من الأجهزة الكهربائية	٧٢
٤٠-٣٦	المواصفات الفنية للأجهزة الكهربائية	٧٣
٤٦-٤١	العقد النموذجي	٧٤

## التعريفات

في تطبيق أحكام هذه الكراسة يقصد بالكلمات والعبارات والمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها فيما يلي:

١. **القانون:** قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته.

٢. **اللائحة التنفيذية:** اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.

٣. **السلطة المختصة:** فضيلة مفتي جمهورية مصر العربية.

٤. **بوابة التعاقدات العامة:** الموقع الإلكتروني المخصص على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التي تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وعنوانه

[www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

٥. **العملية:** توريد الاحتياجات المختلفة الغير شائعة الاستخدام (أثاث، وأجهزة كهربائية).

٦. **الجهة الإدارية:** دار الإفتاء المصرية.

٧. **الجهة الإدارية المستفيدة:** دار الإفتاء المصرية.

٨. **إدارة التعاقدات:** إدارة التعاقدات – دار الإفتاء المصرية.

٩. **العطاء:** ويقصد به المستندات التي يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره، شاملة كافة مرفقاته طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات المعدة من قبل الجهة الإدارية.

١٠. **صاحب العطاء:** كل شخص طبيعي أو معنوي قدم عطاء بغرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لإحكام القانون ولائحته التنفيذية.

١١. **مقدم العطاء:** صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطاءه للجهة الإدارية.

١٢. **العطاء المستوفي:** العطاء المشتمل على كافة المتطلبات، والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلاً في هذه الكراسة.

١٣. **العطاء الفائز:** العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً والذي يتم إخطاره بترسية العملية عليه.
١٤. **المتعاقد:** الذي تم ترسية العملية عليه وقام بسداد التأمين النهائي وفقاً لشروط الطرح.
١٥. **لجنة فتح المظاريف:** اللجنة المسؤولة عن فتح العطاءات وما بها من مظاريف فنية ومالية وتوثيق محتوياتها.
١٦. **المتعاقد من الباطن:** الشخص أو الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يعينهم أو يتعاقد معهم أو يسند إليهم المتعاقد – تحت مسؤوليته – تنفيذ جزء من الأعمال موضوع التعاقد بعد موافقة الجهة الإدارية.
١٧. **لجنة البت / الممارسة:** اللجنة المسؤولة عن فحص وتفريغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة في العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء.
١٨. **الشروط:** هي الشروط العامة والخاصة للعملية محل الطرح.
١٩. **التواطؤ:** ترتيب يتم بين طرفين أو أكثر أو بعد تقديم لعطاء لتحقيق غرض غير مشروع أو للإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص، ومبدأ حرية المنافسة بما في ذلك التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على تصرفات طرف آخر، بهدف تقسيم العقود بين مقدمي العطاءات أو تثبيت أسعار العطاءات بشكل غير تنافسي.
٢٠. **الاحتيال:** أي فعل أو امتناع عن فعل يؤدي إلى تضليل الطرف الآخر بهدف الحصول على منفعة مالية أو عينية أو أي منفعة أخرى، أو التأثير في العملية المطروحة، أو لتجنب الالتزام في تنفيذ التعاقد.
٢١. **الفساد:** أي عرض أو إعطاء أو استلام أو طلب لأي شيء ذي قيمة، أو الحث على ارتكاب أفعال غير مناسبة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، للتأثير بشكل غير مشروع على أداء طرف آخر في العملية المطروحة أو في تنفيذ التعاقد.

## أهداف العملية والغرض من الطرح

تهدف العملية محل الطرح والتعاقد إلى توريد أثاث، وأجهزة كهربائية غير شائعة الاستخدام.

## بيانات التواصل بالجهة الإدارية

ترسل جميع المكاتبات على العنوان الآتي: إدارة المخازن والتعاقدات بدار الإفناء المصرية ومقرها: حديقة الخالدين بالدارسة – طريق صلاح سالم – بجوار مشيخة الأزهر – القاهرة (كافة المكاتبات توجه باسم مدير إدارة المخازن والتعاقدات).

## وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات

- يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الجهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً لهم، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية والعقدية.
- في حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بأي تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد، والا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة آثاره القانونية والعقدية.
- وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهة الإدارية وصاحب العطاء هي البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال.

## اللغة

- تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والإخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية.
- يقدم العطاء باللغة العربية، وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد- ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون، ويسمح باستخدام أي لغة أخرى فيما يخص المواصفات الفنية في الحالات التي تسري الطبيعة الفنية بذلك.

## التسجيل على بوابة التعاقدات العامة

على أصحاب العطاءات تسجيل بياناتهم على بوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg) وعلى الجهة الإدارية الطارحة التحقق ومراجعة البيانات على الموقع الإلكتروني للبوابة.

## الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

رقم	الإجراء	التاريخ / المدة
١	الإعلان على بوابة التعاقدات العامة	خلال أسبوع من موافقة السلطة المختصة على الطرح
٢	الإعلان في جريدة الجمهورية	يومين من الطرح على بوابة التعاقدات العامة
٣	فتح المظاريف الفنية	يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٢/١٠م
٤	لجنة البت الفني	يومين من تاريخ فتح المظاريف الفنية
٥	الدراسة الفنية	حسب العروض المقدمة ويحددها أعضاء الدراسة الفنية
٦	لجنة البت الفني النهائي	بعد انتهاء اللجنة الفنية المتخصصة لدراسة العروض وتقديم التقرير الفني
٧	تقديم الشكاوى	لمدة سبعة أيام من تاريخ موافقة السلطة المختصة وإعلان نتيجة البت الفني
٨	فتح المظاريف المالية	خلال اليومين التاليين بعد انقضاء سبعة أيام من اعتماد السلطة المختصة لتوصيات لجنة البت الفني للطلبات المقبولة
٩	البت المالي	يومين من تاريخ فتح المظاريف المالية
١٠	الدراسة المالية	حسب العروض المقبولة فنيًا
١١	البت المالي النهائي	بعد انتهاء اللجنة المالية المتخصصة لدراسة العروض وتقديم تقرير مالي
١٢	تقديم الشكاوى	لمدة سبعة أيام من تاريخ موافقة السلطة المختصة وإعلان نتيجة البت المالي
١٣	إخطار الترسية لصاحب العطاء الفائز	خلال مدة لا تتجاوز يومين بعد انقضاء سبعة أيام من اعتماد السلطة المختصة لتوصيات لجنة البت المالي

## الاشتراطات العامة

### التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عمومًا، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقًا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تيرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة.
- كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد- وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية، واللوائح، والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أيًا منهما.

### حماية المنافسة

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى استبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها، وأثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلى أيًا من الآتي:

- ١- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
- ٢- اقتسام الأسواق، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية.
- ٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة، ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور، منها على الأخص:-

- أ. تقديم عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
- ب. الاتفاق مع الشخص الذي سينتقد بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح.
- ج. الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية.
- د. الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات.

### المساواة والشفافية

تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة، وإفساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للاشتراطات التي تحدد مسبقاً بمستندات الطرح، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما ارفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح.

### الممارسات الفاسدة

على أصحاب العطاءات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد، إتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة، هدية، سلفه أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية، ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية:-

1. وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية.
2. وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة.
3. وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو

تغييرها أو إخفائها، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ، أو تهديد أي طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لدية والمرتبطة بالتحقيق.

### حظر الاشتراك في العملية

يحظر الاشتراك على كل من:

- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قرارًا بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالبواب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانوني لأي من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية، وذلك مالا يكن قد رد إليه اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح أو الجهات الخاضعة لإشرافها.

### تجزئة العملية

وفقاً لما هو محدد بالمواصفات الفنية.

### توافر الاعتماد المالي

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، وذلك ضمن الاعتماد المالي المدرج بموازنة العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ باب السادس بند تجهيزات.

### تقديم الإيضاحات

يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم لإدارة التعاقدات كتابة بطلب إيضاح بشأن ما ورد بها بداية من ...../ ٢٠٢٦/ وحتى ..... / ٢٠٢٦/، وسيتم الرد كتابة في موعد غايته ثلاثة أيام من تقديم طلب الإيضاح.

### تقديم الاستفسارات

- يحق لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم كتابة للجنة الاستفسارات باستفساره، وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد جلسة الاستفسارات يوم ..... الموافق ...../...../... في تمام الساعة .....ب..... على أن توجه الاستفسارات باسم مدير إدارة التعاقدات، وذلك بمقر دار الإفتاء المصرية.
- سيتم إخطار مقدمي الاستفسارات كتابة بنتيجة دراسة أسئلتهم واستفساراتهم وأي تعديلات بكراسة الشروط والمواصفات أو الجدول الزمني إذا تطلب الأمر فور اعتماد السلطة المختصة.
- تعتبر التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وتسري في مواجهة جميع أصحاب العطاءات. (غير مستخدم)

### التعديل في الشروط والمواصفات

يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات على الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، على أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات، وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من إدخال هذه التعديلات، ونشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة، وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات.

### التأمين المؤقت

يجب على كل متقدم للمناقصة تقديم تأمين مؤقت لبند الأثاث مبلغ وقدره ٦٥٢٥٠ جنيهاً ولبند الأجهزة الكهربائية مبلغ وقدره ٤٨٨٢,٥٠ جنيهاً على أن يقدم ما يفيد سداده باسم الجهة الإدارية ولصالحها.

### صور سداد التأمين المؤقت

يتم سداد التأمين المؤقت بأحد الصور أو الوسائل الآتية:

١. حساب الجهة الإدارية الكود المؤسسي ١٠١٠٠٧٠١.
٢. أحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني.
٣. بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الجهة الإدارية وباسم العملية على أن يكون:
  - أ. مصدرًا من أحد المصارف المحلية المعتمدة.
  - ب. ألا يقترن بأي قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغًا يوازي التأمين المطلوب.
  - ت. أن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها.
  - ث. تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من إحدى المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع مبلغًا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أي معارضة من صاحب العطاء.
  - ج. الا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يومًا على الأقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية.
  - ح. على أن يشتمل خطاب الضمان المقدم على (الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان الحق في تجديد سريانه مدة أخرى أو أكثر).
  ٤. يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت، أو جزء منه خصمًا من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون، متى كانت صالحة للأصرف في تاريخ

جلسة فتح المظاريف الفنية، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له، يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء، وبخصوص عملية بذاتها، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف، أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها.

### التأمين النهائي

على صاحب العطاء الفائز وبإحدى الصور أو الوسائل المشار إليها بالبند السابق أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة ٥% من قيمة التعاقد لصالح ولحساب وباسم الجهة الإدارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه، وذلك كضمان لتنفيذ الأعمال موضوع هذه الكراسة على الوجه الأكمل ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانوناً في هذا الشأن، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي سارياً لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر.

### أثر عدم سداد التأمين النهائي

إذا لم يتم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر – إلغاء العقد أو التنفيذ بواسطة أحد العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها.

ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحالة من حق الجهة الإدارية كما يكون لها الحق أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى، أيما كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية

### أسلوب التقييم

التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً

## الدفعة المقدمة

يجوز صرف دفعة مقدمة للمتعاقد بحد أقصى نسبة ..... من إجمالي قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد دون أي قيد أو شرط بالقيمة والعملية ذاتها وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي الذي تسترد فيه الجهة الإدارية كامل الدفعة المقدمة، وعلى صاحب العطاء تضمين عرضه الفني النسبة المطلوبة وأوجه صرفها طبقاً للنموذج الملحق وبمراعاة أوجه الصرف وفي حالة إذا ما تبين للجهة الإدارية أثناء التنفيذ عدم الالتزام بأوجه الصرف المحددة للدفعة المقدمة يتم تسهيل خطاب الضمان مقابل الدفعة المقدمة.

## مكان التنفيذ

مقر دار الإفتاء المصرية

## تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها

- يحق لإصحاب العطاءات التقدم بشكاوهم كتابة لإدارة التعاقدات، وذلك خلال سبعة أيام بدأ من اليوم التالي لإخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو الإلغاء، مع تسليم صورة واضحة من شكاوهم في ذات التوقيت لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة واضحة من شكاواه في ذات التوقيت.
- سوف تقوم الجهة الإدارية بدراسة الشكوى خلال مدة لا تجاوز خمسة أيام من تاريخ استلام الشكوى المستوفاة، وستقوم الجهة الإدارية بإخطار مقدم الشكوى بنتيجة دراسة الشكوى، بالإضافة إلى نشر على بوابة التعاقدات العامة.
- وفي كافة الأحوال إذا لم يفصل في الشكوى بمعرفة الجهة الإدارية يكون للشاكي الحق في التقدم بشكاواه إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء.

## إلغاء العملية محل الطرح

يحق للجهة الإدارية إلغاء العملية محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار.

## كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية:

١. إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح، ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء/ مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية.
٢. إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.

٣. إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية، ما لم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.

وسيتّم إخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس، بحسب الأحوال، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات عد الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار.

### إعداد العطاء

- على أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة ويعتبر التوقيع على كراسة الشروط والمواصفات قبولا منه بكل ما جاء بها.
- على صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة، وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولأئحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراسة.
- على صاحب العطاء عدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه.
- تقدم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى جدول الكميات والفئات المرفق ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين، ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي، ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.
- على صاحب العطاء الالتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصار للوقت والمجهود.

### تكلفة إعداد العطاء

يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

### تسليم العطاءات

تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية أما باليد بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته أو عن طريق البريد

السريع من خلال الهيئة القومية للبريد، وذلك على عنوان الإدارة المختصة الكائن في دار الإفتاء المصرية حديقه الخالدين بالدراسة طريق صلاح سالم بجوار مشيخة الأزهر القاهرة وذلك قبل الساعة الثانية عشر ظهرًا من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٢/١٠م ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات، ولن يعتد بأي عطاء يقدم بعد هذا الموعد.

### تعديل مدة تقديم العطاءات

- يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية إذا ارتأت الجهة الإدارية ضرورة لذلك.
- يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام على الأقل، ويخضع البت في هذا الطلب أو الاستجابة له لتقدير الجهة الإدارية، وفي حالة إذا ما قامت الجهة الإدارية بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم إعادة النشر على بوابة التعاقدات العامة والجريدة.

### مدة سريان وصلاحيه العطاء

- مدة سريان وصلاحيه العطاءات تسعون يومًا تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء ساريًا ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء.
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحيه التأمين المؤقت، وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوما إذا ما اقتضت الضرورة.
- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد، ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، يعد غير موافق على تمديد عطاءه، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء.

### الوكالة في تقديم العطاء

يجب أن يكون صاحب العطاء مقيمًا في جمهورية مصر العربية أو يكون له وكيل فيها وإلا وجب عليه أن يبين في عطائه الوكيل المعتمد منه في جمهورية مصر العربية فيما لو تم الترسية عليه وأن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخابراته فيه ويعتبر إعلانه صحيحًا، وإذا كان العطاء مقدمًا من وكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معه توكيلًا صدقًا عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلى كافة البيانات والمستندات التي يجب عليه تقديمها وفقًا لأحكام القوانين واللوائح التي تنظم ذلك.

## سحب العطاء

إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو إستئدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء.

## العطاءات المتأخرة

أي عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنية المحدد بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلي رئيس لجنة فتح المظاريف للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلى أصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنة.

## حظر التقدم بأكثر من عطاء

يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك، ومصادرة التأمين المؤقت، واطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لاعمال شؤونه.

## وفاة صاحب العطاء

في حالة وفاة صاحب العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً، أو مالك شركة الشخص الواحد، أو الشريك مع الغير بحصة حاکمة تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء/ بالعرض قبل البت، جاز للسلطة المختصة بعد عرض إدارة التعاقدات استبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت، أو السماح للورثة بالاستمرار في الإجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكيلاً بتوكيل مصدقاً على التوقيعات فيه، وتوافق عليه السلطة المختصة، ويظل الوكيل دون غيره مسئولاً أمام الجهة الإدارية.

## محتويات العطاء

### مستندات العطاء

كل عطاء عبارة عن مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي.  
**محتويات المظروف الفني**

يلتزم صاحب العطاء بأن يضمن المظروف الفني لعطاءه المستندات التالية :

١. العرض الفني.

٢. ما يفيد سداد مبلغ التأمين المؤقت المطلوب .

٣. بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات .

٤. بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد.

٥. البطاقة الضريبية سارية، وآخر إقرار ضريبي .

٦. شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.

٧. ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.

٨. ما يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية بمصلحة الضرائب العامة.

٩. سابقة اعمال الشركة والمستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.

١٠. طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتوريد أو التنفيذ ومدته.

١١. ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.

١٢. ما يفيد رقم الحساب البنكي.

### محظورات إعداد المظروف الفني

يحظر على صاحب العطاء تضمين العرض الفني أية أسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التي تتعلق بالعرض المالي، وسيتم استبعاد أي عطاء يخالف ذلك، يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.

## محتويات المظروف المالي

يحتوي العرض المالي المقدم من صاحب العطاء على الآتي :

١. قوائم الأسعار .

٢. أسلوب السداد.

يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وفقاً لما يلي :

أ. تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمداد الجاف أو السائل، ويجوز في حالة تقديم العطاء منفرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية، ولعرض المقارنة ستتم معادلتها بالجنيه المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية .

ب. تكون كتابة الأسعار رقماً وتفتيظاً.

ج. إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالي عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف يكون للجهة الإدارية الحق في إجراء مراجعه تفصيلية للأسعار المقدمة حسابياً سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة، ويعول على السعر المبين بالتفتيظ في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر العطاء.

د. الفئات التي حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أي كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة والمحافظة عليها طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

## محظورات إعداد المظروف المالي

- لايجوز الكشط أو المحو أو التحشير في قوائم الأسعار أو في جدول الكميات والفئات، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وتفقيطاً والتوقيع بجانبه .
- لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .
- لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم.

## فتح المظاريف الفنية

يكون فتح العطاءات في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٢/١٠م في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم تفويض بذلك، ولا يسمح لأصحاب العطاءات أو مفوضيهم التدخل في سير عمل اللجنة، وإذا كان لدى أحد منهم اعتراضاً على الاجراءات، أو القرارات يتعين عليه تقديمه كتابة إلي مدير إدارة التعاقدات.

## الفحص الشكلي والبث الفني

يحق للجهة الإدارية قبل إجراء أي دراسة مفصلة للعطاءات بالفحص الشكلي للمظاريف الفنية، وسيتم استبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها.

## استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية

يحق للجهة الإدارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات واستيضاح ما غمض من أمور فنية أو مالية بما يعينها في إعداد التقرير الفني أو المالي اللازم، وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه، يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى.

## المعاينة / الزيارات الميدانية

يحق للجهة الإدارية عمل معاينة / زيارات ميدانية. (غير مستخدم)

## الآة التقييم الفني

يتم دراسة العطاءات فني، ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أي عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقاً لما جاء بهذه الكراسة.

### اعلان نتائج البت الفني

سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت الفني فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات والنشر على بوابة التعاقدات العامة وكذا في لوحة الإعلانات المختصة لهذا الغرض وموقعها مقر دار الإفتاء المصرية حديقة الخالدين بالدراسة طريق صلاح سالم بجوار مشيخة الأزهر.

### فتح المظاريف المالية

يكون فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط، وذلك في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة فنياً، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض بذلك.

### الدراسة والآة التقييم المالي

- في حالة التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً طبقاً لما جاء بهذه الكراسة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها إلى قيم مالية.
- وفي كافة الأحوال سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها إلى قيم مالية، ويتم إجراء المقارنة والمفاضلة.

بين العطاءات بعد توحيد أسس المقارنة من جميع النواحي الفنية والمالية، وسيتم دراسة العطاءات مع الأخذ في الاعتبار معايير التقييم الآتية: -

١. شروط السداد والاستلام، والضمان، والصيانة، وقطع الغيار، ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في تحديد القيمة المالية لمقارنة العطاءات.
٢. تقييم العناصر غير السعرية وتحويلها إلى قيمة مالية مثل تكاليف التشغيل، القدرات، الكفاءة، الأداء وفقاً لما هو وارد بهذه الكراسة.
٣. حساب نسبة الدفعة المقدمة وذلك بغرض المقارنة والمفاضلة بإضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية إلى

قيمة العطاءات المقترنة بالدفعة المقدمة، وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدما وتحسب الفائدة عن المدة من تاريخ أداء هذه المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الفعلي .  
٤ . حساب نسبة الأفضلية السعرية الممنوحة للمنتج المحلى المستوفى نسبة المكون المصرى .

٥ . في حالة تساوي الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين ماليًا فيحق للجنة البت ترجيح إحداهما وفقًا لمبررات تبديها بمحضرها بناءً على ما اشتمل عليه كل عطاء، ويجوز تجزئة العملية محل الطرح بين عطاءين أو أكثر إذا كان ذلك في مصلحة العمل.

### إعلان نتائج البت المالي

سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهة الإدارية فور إرسال الاخطارات بنشر النتائج في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر على بوابة التعاقدات العامة.

### الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز

ستقوم الجهة الإدارية بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسيه عليه وكذا باقي أصحاب العطاءات المقبولة فنياً باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائي للعملية .

### توقيع العقد

سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز في خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ سداده للتأمين النهائي .

### البرنامج الزمنى للتوريد

يلتزم المتعاقد خلال مدة ..... من تاريخ تسلمه أمر التوريد أن يقدم برنامجا للتوريد، ويجب إعداد البرنامج بالطريقة والكيفية التي تعتبرها الجهة الإدارية ضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ليعتمد منها، على أن يتم اعتماد البرنامج الزمنى أو إبداء ملاحظات عليه خلال أيام من تسلمه من المتعاقد، ويكون البرنامج المعتمد ملزماً للمتعاقد كجزء من شروط التعاقد، ولا يمكنه التحلل منه دون موافقة كتابية مسبقة من الجهة الإدارية.

### الفحص والاستلام

تجتمع لجنة الفحص لاستلام الأصناف ويخطر المورد بموعد اجتماع اللجنة ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والاستلام النهائي ، ويلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، كما يلتزم على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره ، أو بحضور من يفوضه فى الموعد المحدد وفي حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن، أو لجنة الفحص الحق

في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسلم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر ذلك دون أن يكون للمورد حق الاعتراض .

### التقاعس عن الاستلام

يحق للمتعاقد حال تقاعس الجهة الإدارية عن الاستلام التقدم بطلب لتشكيل لجنة ثلاثية متخصصة من جهات محايدة وتكون الجهة الإدارية ضمن عضوية اللجنة سائلة الذكر، وتبدأ اللجنة أعمالها فور صدور قرار تشكيلها وسداد المتعاقد أتعاب الجهات الخارجية المشاركة فيها وتخطره الجهة الإدارية بها وتقدم اللجنة تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً ما لم تتطلب طبيعة العملية وحجمها مدة تتجاوز ذلك، ويكون تقريرها ملزماً للطرفين، وحال تبين تقاعس الجهة الإدارية عن الاستلام يتم رد أتعاب اللجنة لصالح ولحساب المتعاقد، وإذا تبين للجنة عدم التزام المتعاقد، تتخذ الجهة الإدارية حياله الإجراءات ذات الصلة الواردة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

### التقاعس عن التنفيذ

ويلتزم المتعاقد بالتوريد في المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحه مهلة لإتمام التوريد دون تحصيل مقابل تأخير منه، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلي تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، ويحسب من بداية مهلة وفقاً للآتي:

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٥%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادته.

## الضمان

يلتزم صاحب العطاء الفائز بالترسية بضمان الأصناف الموردة طبقاً لمدة الضمان المحددة بالموصفات الفنية الخاصة بالمناقصة.

## الصيانة وقطع الغيار

(غير مستخدم)

## مستلزمات التشغيل

يلتزم صاحب العطاء الفائز بالترسية بتركيب وتشغيل الأصناف الموردة طبقاً لما هو محدد بالموصفات الفنية.

## السداد وصرف المستحقات

يتم صرف ثمن الأصناف الموردة أو الخدمات المؤداة في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز ثلاثين يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد.

## تعديل حجم التعاقد

يحق للجهة الإدارية إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل في الكميات الواردة بجدول الكميات والفئات سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز ١٥ % من كمية كل بند بذات الشروط والموصفات والأسعار مع تعديل المدة والبرنامج الزمني للتنفيذ بما يتناسب مع حجم التعديل، ويتم تحرير ملحقات التعاقد بهذا الشأن.

## النزول عن العقد

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ التعاقد، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

## الفسخ الوجوبي للعقد تلقائياً

يفسخ التعاقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون إبداء أية اعتراضات من المتعاقد، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية :

١. إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية أو في حصوله على العقد .
٢. إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار.
٣. إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (١) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأي إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة، وتخطر الجهة الإدارية الهيئة العامة للخدمات الإدارية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية.

### الفسخ الجوازي للعقد

بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائيًا، وإذا أخل المتعاقد بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، فيكون للجهة الإدارية قبل انتهاء مدته الحق في اتخاذ أحد الإجراءات التالية وفقًا لما تقتضيه المصلحة العامة:

١. فسخ التعاقد.

٢. التنفيذ على الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها.

في جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية عدا في حالة وفاة المتعاقد كما يكون لها أن تخصم ماتستحقه من مقابل تأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد طرفها وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

### القواعد الحاكمة

تعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص.

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد ومكملاً لأحكامه.

## بيان الأصناف والكميات المطلوبة من الأثاث

م	الصنف	الكمية	ملاحظات
١	الأثاث من مسلسل (١/١ إلى ١٠/١) لا تقبل التجزئة		
١/١	كنية ٣ مقعد	٥	
٢/١	كنية ٢ مقعد	٤٠	
٣/١	فوتية ١ مقعد	٤٠	
٤/١	مكتب مدير	٣٠	
٥/١	مكتب اداري	٣٠	
٦/١	كرسي ظهر عالي	١٠	
٧/١	كرسي بظهر ثابت	٨٠	
٨/١	كرسي اداري	٥٠	
٩/١	ترابيزة قهوة	٤٠	
١٠/١	دولاب مكتبة ٢ ضلفه	٣٠	
٢	دولاب مكتبة	١٦١	لا تقبل التجزئة
٣	كابينة استانلس لتجهيز الأوفيسات من مسلسل (١/٣ إلى ٢/٣) لا تقبل التجزئة		
١/٣	كابينة حائطية إستانلس ٢ ضلفة جرار	١٠	
٢/٣	كابينة سفلية إستانلس ستيل ٢ ضلفة جرار بشفة	١٠	

## المواصفات الفنية للأثاث

ملاحظات	اللون	القامة	وصف البند	م
3 Seater Sofa	Black	A.L Leather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٥)                      كنبه ٣ مقعد                      الكنبه مصنوعه من الشاسيه خشب                      موسكى                      والأرجل من الزان الماسيف المعالج                      ويتم تشطيبها بالبولي يوريثان المطفي                      ويتم التجيد بالإسفننج عالي الكثافة ويتم                      تكسيه الاسفننج بالفوم سمك ٧ سم                      والكسوة بالجلد الصناعي الفاخر                      المقاس                      عرض: ١٩٠ سم                      عمق: ٦٧ سم                      ارتفاع: ٨٤ سم</p>	١/١
2 Seater Sofa	Black	A.L Leather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٤٠)                      كنبه ٢ مقعد                      الكنبه مصنوعه من الشاسيه خشب                      موسكى                      والأرجل من الزان الماسيف المعالج                      ويتم تشطيبها بالبولي يوريثان المطفي                      ويتم التجيد بالإسفننج عالي الكثافة ويتم                      تكسيه الاسفننج بالفوم سمك ٧ سم                      والكسوة بالجلد الصناعي الفاخر                      المقاس                      عرض: ١٢٩ سم                      عمق: ٦٧ سم                      ارتفاع: ٨٤ سم</p>	٢/١

Arm Chair	Black	A.Leather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٤٠) فوتيه ١ مقعد مصنوعة من الشاسيه خشب موسكى والأرجل من الزان الماسيف المعالج ويتم تشطيبها بالبولي يوريثان المطفي ويتم التجيد بالإسفننج عالي الكثافة ويتم تكسيه الاسفننج بالفوم سمك ٧ سم والكسوة بالجلد الصناعي الفاخر المقاس: عرض: ٦٨ سم عمق: ٦٧ سم ارتفاع: ٨٤ سم</p>	٣/١
Manager Desk L and R shaped	As order	Laminated	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٣٠) مكتب مدير المكتب مصنوع من خشب الـ MDF المكسو بطبقة من القشرة الصناعي ثخانة ٢٥ مم ويتم عمل قشاطر من الـ PVC من كل الجوانب ويتم تفنيح القرصة بفتحة كهربيا لسهولة مرور الأسلاك ويحتوي المكتب على سايد كردنزة جانبيهة بها وحدة ادراج ٣ درج وضلفة ويوجد حامل كابلات أسفل القرصة يسمح بمرور الاسلاك. اضافة حفر اسلامي بمنتصف الواجهة (نصف الكمية سايد يمين والنصف الأخر سايد شمال) المقاس عرض: ١٨٠ سم طول: ١٦٠ سم ارتفاع: ٧٥ سم</p>	٤/١

Desk	As order	Laminated	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٣٠) مكتب اداري المكتب مصنوع من خشب الـMDF المكسو بطبقة من القشرة الصناعي ثخانة ٢٥ مم ويتم عمل قشاط من الـ PVC من كل الجوانب ويتم تفتيح القرصة بفتحة كهربيا لسهولة مرور الأسلاك. اضافة حفر اسلامي بمنتصف الواجهة المقاس عرض: ١٦٠ سم طول: ٨٠ سم ارتفاع: ٧٥ سم</p>	٥/١
Manager Spanish Chair	Black	A.L eather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (١٠) كرسي ظهر عالي هيكل الكرسي الداخلي مصنع من البولي بروبيلين المحقون داخل اسطمبات مسند اليد مصنع من هيكل معدي مغطي بخامة الانتجر المزود بمسند للرأس والقاعدة مصنعه من الفوم المحقون داخل اسطمبات ويتم كسوتها بالجلد الصناعي الفاخر وترتكز على ماكينة كرسي هيدروليك متحرك يرتكز الكرسي على قاعده خماسية مصنعه من البولي بروبيلين لون القاعده فقط يتم تعديله بأي لون مطلوب. المقاس عرض: ٤٧ سم عمق: ٤٦ سم ارتفاع: ١٢٢-١١٤ سم</p>	٦/١

Visitor Chair	Black	A.Leather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٨٠) كرسي الظهر ثابت من شبك مصنع من الخامات عالية الجودة من البولي بروبلين المقوى والقاعدة تنجيد اسفنج عالي الكثافة ومكسو بطبقة من الجلد الصناعي عالي الجودة ومثبت على أرجل من الحديد المدهون بالنيكل على شكل حرف يو ومزود بكعوب من الـPVC لثبات الكرسي لون القاعدة فقط يتم تعديله بأي لون مطلوب. المقاس عرض: ٥٨ سم عمق: ٥٨ سم ارتفاع: ٨٧ سم</p>	٧/١
Spanish Chair	Black	A.Leather	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٥٠) كرسي اداري هيكل الكرسي الداخلي مصنع من البولي بروبيلين المحقون داخل اسطوانات مسند اليد مصنع من هيكل معدني مغطي بخامة الانتجرال والقاعدة مصنعه من الفوم المحقون داخل اسطوانات ويتم كسوتها بالجلد الصناعي الفاخر وترتكز على ماكينة كرسي هيدروليكي متحرك يرتكز الكرسي علي قاعده خماسية مصنعه من البولي بروبلين لون القاعدة فقط يتم تعديله بأي لون مطلوب. المقاس عرض: ٤٧ سم عمق: ٤٦ سم ارتفاع: ١١٢-١٠٤ سم</p>	٨/١

Coffee Table	As order	Laminated	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٤٠)  ترابيزة قهوه  القرصة من الخشب الـMDF سمك ١٨  مم و الحواف من الـPVC  ترتكز علي هيكل معدني مدهون بالبودر  اليكتروستاتيك  المقاس  عرض: ٥٠ سم  طول: ٥٠ سم  ارتفاع: ٤٥ سم</p>	٩/١
Cabinet	As order	Laminated	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (٣٠)  دولاب مكتبة ٢ ضلفه  الجسم بالكامل من خشب الـMDF  تخانه ١٨ مم المكسو بطبقة من القشرة  الصناعي عالية الجودة و القشاط من  الـPVC  ومزوده ب٤ رفوف داخلية  الضلف مزوده بكالون مركزي  المقاس  عرض: ٩٣ سم  طول: ٤٥ سم  ارتفاع: ٢٠٣ سم</p>	١٠/١

الأصناف عالية من (١/١ إلى ١٠/١) لا تقبل التجزئة

## البند رقم (٢)

الشكل التفصيلي	المواصفات
	<p>الكمية المطلوبة بالعدد (١٦١) دولاب مكتبة</p> <p>نوع الخشب المستخدم كونتر جودوود أو ون فريست مغطى بطبقة (HPL) على الوجهين وملصق بشريط، وظهر الدولاب أبلاكاش فنلندي (٦ مللي)</p> <p>اللون جوز تركي أو أرو ويتم تقديم عينات من الأخشاب والألوان للاعتماد</p> <p>يجب التأكد من جودة المواد ومقاومتها للظروف البيئية السائدة في أماكن حفظ الكتب، بما يشمل مقاومة الرطوبة والغبار والتقادم</p> <p>اعتماد تشطيبات نهائية مناسبة للمؤسسات الدينية ومتوافقة مع متطلبات التوثيق والبحث العلمي</p> <p>المقاس ارتفاع: ٢٣٦ سم عرض: ٨٤ سم عمق: ٣٠ سم ارتفاع الرف: ٣٠ سم</p>

### البند رقم (٣)

بند (١/٣) كابينة حائطية إستانلس ٢ ضلفة جرار الكمية المطلوبة بالعدد (١٠).

المواصفات:

- مصنعة من الأستانلس ستيل بالكامل.
- القرصة العلوية ٢, ١ مم والسفلية مزدوجة.
- الأجناب والظهر والأرشف سمك ١ مم.
- الكابينة مزودة برف أوسط
- المقاس (ارتفاع ٦٠ سم، عرض ١٥٠ سم، عمق ٥٠ سم)

بند (٢/٣) كابينة سفلية إستانلس ستيل ٢ ضلفة جرار بشفة الكمية بالعدد (١٠).

المواصفات:

- مصنعة من الأستانلس ستيل ٣٠٤.
- القرصة العلوية سمك ١,٥ مم مع دعامات أسفلها
- كعوب رجلاش لضبط المستوى من الإستانلس ستيل.
- باب سحب مزدوج ٢ ضلفة.
- المقاس (ارتفاع ٨٥ سم، عرض ١٢٠ سم، عمق ٧٠ سم)

**\*\*الضمان المطلوب للأثاث عام على الأقل من تاريخ الفحص والقبول\*\***

## بيان الأصناف والكميات المطلوبة من الأجهزة الكهربائية

ملاحظات	الكمية	اسم الصنف	مسلسل
	١٥	سخان سعة ٣٠ لتر رأسي	١
	٥	سخان سعة ١٠٠ لتر أفقي	٢
	٥	سخان سعة ٥٠ لتر أفقي	٣
	٥	سخان سعة ٣٠ لتر أفقي	٤
	٥	ثلاجه نوفروست ٢ باب	٥
	٥	ثلاجة مكتب	٦
	١٠	مبرد مياه	٧
	١٠	فلتر مياه ٥ مراحل	٨
	٢٠	غلاية مياه	٩
	٢٠	سخان قهوة كهرباء	١٠
	٥٠	مشترك كهرباء	١١

# المواصفات الفنية للأجهزة الكهربائية

## البند رقم (١)

سخان مياه كهربائي رأسي بالعدد (١٥)

السعة: ٣٠ لتر

اللون: أبيض

الجهد الكهربائي: ٢٣٠ فولت

التردد: ٦٠/٥٠ هرتز

القدرة الكهربائية ١٢٠٠ وات على الأقل

عناصر الأمان: مزود بترموستات أمان مزدوج لمنع ارتفاع درجة الحرارة وضمان التشغيل الآمن

رقمي: يعرض درجة الحرارة الحالية عبر شاشة رقمية

## البند رقم (٢)

سخان مياه كهربائي أفقي بالعدد (٥)

السعة: ١٠٠ لتر

اللون: أبيض

الجهد الكهربائي: ٢٣٠ فولت

التردد: ٦٠/٥٠ هرتز

القدرة الكهربائية ١٥٠٠ وات على الأقل

عناصر الأمان: مزود بترموستات أمان مزدوج لمنع ارتفاع درجة الحرارة وضمان التشغيل الآمن

## البند رقم (٣)

سخان مياه كهربائي أفقي بالعدد (٥)

السعة: ٥٠ لتر

اللون: أبيض

الجهد الكهربائي: ٢٣٠ فولت

التردد: ٦٠/٥٠ هرتز

القدرة الكهربائية ١٥٠٠ وات على الأقل

عناصر الأمان: مزود بترموستات أمان مزدوج لمنع ارتفاع درجة الحرارة وضمان التشغيل الآمن

## البند رقم (٤)

سخان مياه كهربائي أفقي بالعدد (٥)

السعة: ٣٠ لتر

اللون: أبيض

الجهد الكهربائي: ٢٣٠ فولت

التردد: ٦٠/٥٠ هرتز

القدرة الكهربائية ١٢٠٠ وات على الأقل

عناصر الأمان: مزود بترموستات أمان مزدوج لمنع ارتفاع درجة الحرارة وضمان التشغيل الآمن

## البند رقم (٥)

ثلاجة نوفروست ٢ باب (RF-٣٣FT-BK) بالعدد (٥)

سعة الثلاجة الداخلية بالتر: ٣٠٤ لتر

عدد أبواب الثلاجة: ٢ باب

فلتر بلانتيوم منقي للروائح

مزودة بإضاءة ليد داخل كابينة الثلاجة

إمكانية ضبط درجة تبريد الكابينة أو تجميد الفريزر بشكل منفصل

جسم الثلاجة الداخلي مصنع من مادة ABS المقاومة للبكتيريا

أرفف الثلاجة زجاجية شديدة التحمل، شامل جميع الحوامل

مزودة بأرجل أمامية للاتزان

ثلاجة صديقة للبيئة

تصميم الثلاجة مانع للضوضاء

درج الخضروات والفاكهة (٢٠ لتر)

مستوى كفاءة الطاقة (C):

أبعاد الثلاجة (مم):

العرض × العمق × الارتفاع: ٦٠٤ × ٧٠٤ × ١٥٤٠

## البند رقم (٦)

ثلاجة مكتب ميني بار ديفروست (S-100-MBR-AR) بالعدد (٥)

سعة الثلاجة الداخلية باللتر: ١٠٠ لتر

عدد أبواب الثلاجة: ١ باب - ميني بار

مزودة بوحدة فريزر للتخزين سعة ١٥ لتر

مقبض مريح أعلى الباب

مزودة بإضاءة LED داخلية

مزودة بـ ٢ رف زجاج، مزودة بـ ٣ أرفف للزجاجات، والحوامل المتنوعة

تايمر داخلي للتحكم في درجة الحرارة، ثلاجة صديقة للبيئة، تعمل في المناطق الحارة، تصميم مانع للضوضاء

مفصلات الباب: إمكانية تعديل اتجاهها من اليمين إلى اليسار أو العكس حسب

مستوى كفاءة الطاقة: (A) تعمل بأعلى كفاءة للطاقة وأقل استهلاك للكهرباء

أبعاد الثلاجة (مم): - العرض × العمق × الارتفاع: ٤٧٨,٨ × ٥٣٠,٩ × ٨٤٠,١

## البند رقم (٧)

مبرد مياه تحميل سفلى (فئة A) بالعدد (١٠)

الأبعاد بالملي (٣٢٠\*٣١٦\*١١٢٠)، وزن المنتج بدون الكارتونه (١٩ كجم)، عدد الحنفيات (٢)

مدة التبريد عند ٣٥ درجة مئوية (٤٥ دقيقة)، مدة التسخين عند ٣٥ درجة مئوية (٨ دقائق)

سعة خزان التبريد (٣,٢ لتر)، سعة خزان التسخين (١ لتر)

أقل درجة حرارة للتبريد (٦ - ٨ درجة مئوية)، أقصى درجة حرارة للتسخين (٩٥ درجة مئوية)

نوع البلاستيك (ABS)، خزان المياه الداخلي (أستانلس ستيل)

نوع الضاغط (HP ١٢/١)، قدرة أستهلاك الضاغط (٦٩ واط)، نوع الفريون (R-١٣٤ A)

مع كل مبرد، عدد ٢ قارورة المياه بسعة ١٩ لتر مصنوعة من بلاستيك PET الآمن غذائياً، وتتميز

بسعة ١٩ لتراً، ووزن خفيف (حوالي ٧١٠ جرام أو أقل)، وفتحة واسعة للتعبئة والتنظيف، وتأتي

بأبعاد قياسية متوافقة مع مبردات المياه.

## البند رقم (٨)

فلتر مياه ٥ مراحل بالعدد (١٠)

فلتر ٥ مراحل باور بريميوم بتكنولوجيا الميكروشييلد يقدم مياه شرب صحية ونقيه بجوده عالية حيث ينقي المياه من ٩٩,٩٪ من الشوائب، الطين، الحشرات، الصدأ، الكلور، الغازات، المواد العضوية، الطعم، الرائحة.

خامات مخصصة لمياه الشرب ومعتمدة من منظمة الغذاء والدواء العالمية

مناسب للتثبيت أسفل الحوض، قاعدة بلاستيكية مقاومة للصدأ، مقاوم للتسرب مع جوانات أمان مزدوجة.

خامات معتمده من منظمه الغذاء والدواء العالمية، مخصصه للطعام والشراب.

حفيه من الأستانلس ستيل قوية.

أبعاد الفلتر: الطول ٣٩ سم × العرض ١٠ سم × الارتفاع ٣٥ سم.

يأتي كل فلتر بالمجموعة الكاملة من الفلاتر بالإضافة إلى مجموعتين فلاتر كاملة للغير

## البند رقم (٩)

غلاية مياه استانلس ستيل ١,٧ لتر ١٨٥٠-٢٢٠٠ وات سيلفر (TKS-٢١١٧) بالعدد (٢٠)

مادة صنع الغلاية: استانلس ستيل

قاعدة منفصلة مع إمكانية دوران الغلاية ٣٦٠ درجة

نافذة خلفية لمقياس مستوى المياه

مؤشر ضوئي للتشغيل والإيقاف

غطاء تلقائي الفتح

فلتر داخلي سهل الفك والتركيب لسهولة عملية التنظيف

قفل أمان للغطاء

يد عازلة للحرارة

فصل أوتوماتيكي عند الوصول لدرجة الغليان (١٠٠ درجة)

مكان لتخزين السلك

## البند رقم (١٠)

سخان قهوة كهرباء فردي ستانلس ستيل ١٥٠٠ وات (H١ Hitty) بالعدد (٢٠)

الطاقة الكهربائية: ١٥٠٠ وات، سطح الموقد خشن لمنع انزلاق أواني الطهي، مفتاح تحكم، تنظيم درجة الحرارة، مؤشر ضوئي، أرجل عمودية مطاط مانعة للانزلاق، تيار متردد ٢٢٠-٢٤٠ فولت التردد: ٥٠-٦٠ هرتز

## البند رقم (١١)

مشترك كهربى مزود ب ٥ عيون على الأقل للاستخدام مع الفيش الثلاثية والثنائية ٢٨٦٠ وات بالعدد (٥٠)

كابل ٣ متر ٣ \* ١ مللي، موصلات نحاسية مزودة بدعامات من الفولاذ لتثبيت الفيشة ومنع اهتزازها

فيوز امان يقوم بفصل الكهرباء إذا زاد التيار عن ١٦، سدادات امان ضد عبث الاطفال بكل عيون المشترك الكهربائية

يمكن تعليقه باستخدام الاحزمة البلاستيكية أو مسامير التثبيت

**\*\*الضمان المطلوب للأجهزة الكهربائية عام على الأقل من تاريخ الفحص والقبول\*\***

## نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:

**أولاً:** ..... (١) ..... ومقرها ..... (٢) ..... بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ..... (٣) ..... ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (٤) .....  
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)  
ومفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (  السيد /  السيدة ) بصفته/بصفتها الوظيفية  
..... بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

### (طرف أول مشتري)

**ثانياً:** ..... (٥) ..... الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... (٦) ..... والمُصنفة ..... (٧) ..... سجل تجارى رقم ..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... (٨) ..... فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني .....، ويمثلها (  السيد /  السيدة ) بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفتها ..... بموجب ..... بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

### (طرف ثان بائع)

#### تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء ..... (٩) .....، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و(  العطاء /  العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (  السلطة المختصة ..... (١١) ..... /  المفوض عنه ..... (١٢) ..... بالقرار رقم ..... الصادر في ..... ) لإجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(  الإعلان /  الدعوة /  طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (  المناقصة (  العامة /  المحدودة /  المحلية /  ذات المرحلتين)  الممارسة (  العامة /  المحدودة)  الاتفاق المباشر (١٤) رقم ..... لسنة ..... (١٥) للتعاقد على .....
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (  لجنة البت في المناقصة/الممارسة /  لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (  العطاء /  العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (  الأفضل شروطاً والأقل سعراً /  الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....

١- أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
٥- أدخل أسم الشخص الاعتباري (شركة/..... مؤسسة.....).
٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد...الخ).
٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).
٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
١١- أدخل أسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
١٢- أدخل أسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتى:

## البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□) العطاء/ (□) العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□) لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ (□) لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ /.../.../... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

## البند الثانى (١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

## البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط) وقدره (.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالى:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	..... (١٨)	.. (١٩)	... (٢٠)	... (٢١)	... (٢٢)
إجمالى ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□) شامل ضريبة القيمة المضافة/ (□) غير شامل ضريبة القيمة المضافة.					

## البند الرابع (٢٣)

سدد الطرف الثانى مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره .....). بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□) بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... ببنك ..... / (□) خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ (□) خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ..... (٢٤) ..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم فى الوقت المحدد للسداد / (□) حجز من مستحقاته فى حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.
١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
١٨- أدخل بيان موجز عن الصف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).
٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.
٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.
٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثانى إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدّمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدّمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره .....). بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

### البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ..... وعنوانها ..... وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة ..... (٢٨) تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □ ..... (٢٩) (.....)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة ..... (٣٠) تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □ ..... (٣١) (.....)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....	.....	.....

### البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... في تمام الساعة..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابةً.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدلٍ منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

### البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- استخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدّمة.
٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

## البند الثامن (٣٢)

يضمن الطرف الثانى الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة... (٣٣) ... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ... (٣٤) ....

## البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثانى ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفى حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة فى المواعيد المحددة يلتزم بأن يودى للطرف الثانى ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثانى مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

## البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والموصفات والأسعار.

## البند الحادى عشر (٣٥)

لا يجوز للطرف الثانى أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الاول. ويظل الطرف الثانى وحدة مسؤلاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء فى تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

## البند الثانى عشر

(٣٦) كلف الطرف الأول (  السيد /  السيدة) ..... بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر فى ..... مسؤلاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

## البند الثالث عشر

أقر الطرف الثانى بحق الطرف الأول فى أن يقوم بنفسه أو بواسطة أى شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفى أى وقت دون حاجة الى إخطار أو أذن مسبق. وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثانى لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءات المنصوص عليهما فى البند العشرون من هذا العقد.

## البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثانى فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يتجاوز ..... (٣٧) ..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتى: ..... (٣٨) ..... ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

## البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثانى التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

٣٢- يستخدم هذا البند فى حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.
٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والموصفات.
٣٤- أدخل العيوب الأخرى التى تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.
٣٥- يستخدم هذا البند فى حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والموصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.
٣٦- عملاً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
٣٧- أدخل المهلة المناسبة.
٣٨- أدخل مقابل التأخير فى تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة.
٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

## البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

## البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهواؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررّة في هذا الشأن.

## البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

## البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسنول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
  - 2- قيام إدارة التعاقد بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
  - 3- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

## البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

## البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- 3- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

## البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

## البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

### الطرف الثاني البائع

### الطرف الأول المشتري

الاسم: .....

الصفة: .....

التوقيع: .....

التاريخ: .....

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٣/٢٨، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٥/٢٠.